

معهد الأبحاث في الهندسة المعمارية
والعمران

قرار مؤرخ في 30 ربيع الأول عام 1395 الموافق 13
مارس سنة 1975 يتضمن احداث معهد الابحاث في الهندسة
المعمارية وال عمران

ان وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين
في 11 ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18
جادي الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين
تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى الامر رقم 73 - 44 المؤرخ في 25 جمادى الثانية
عام 1393 الموافق 25 يوليو سنة 1973 والمتضمن احداث
الهيئة الوطنية للبحث العلمي،

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 8 محرم عام 1394
الموافق أول فبراير سنة 1974 والمتضمن تنظيم مراكز البحث
وتسييرها،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يحدد مركز للاحاث في الهندسة المعمارية
وال عمران، ويحدد مركزه بالجزائر العاصمة.

المادة 2 : ان مهمة مركز الابحاث في الهندسة المعمارية
والعمرانية هي كما يلي وذلك طبقا للاهداف المحددة للهيئة
الوطنية للبحث العلمي وفي اطار بحث داخل في التنمية
ومرتبط بالتكوين :

- تنمية البحث المطبق المختص بدراسة وتحقيق القرى
الاشتراكية،

- تشجيع البحث في الهندسة المعمارية وال عمران
الملائمين للبيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

- اجراء ابحاث فيما يخص التكنولوجيا والتصنيع وكلفة
البناء،

- تحقيق كل الاشغال الضرورية لخلق العمران على الصعيد
الوطني،

- القيام بتسيير مركز الوثائق للبحث فيما يخص الهندسة
المعمارية وال عمران،

- تنمية كل بحث أو دراسة تكلفه به وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي والهيئة الوطنية للبحث العلمي،

– امضاء معاهدات واتفاقات البحث والدراسة والتحقيق مع كل شخص طبيعي أو معنوي .

المادة 3 : يكلف مدير البحث العلمي ومدير الادارة العامة والمدير العام للهيئة الوطنية للبحث العلمي كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 30 ربيع الاول عام 1395 الموافق 13 مارس سنة 1975 .

محمد الصديق بن يحيى